

• توكيداً على ما سبق.

في تاريخ ٢٥/٥/٢٠٠٨م الموافق ١٤/٤/٢٠٠٨م في المحكمة الابتدائية بـ (٢٨) ٢٦١/٧/٢٠٠٨  
رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨ في المحكمة الابتدائية بـ (٢٨) ٢٦١/٧/٢٠٠٨  
(٢٠٠٨/٧/٢٦١/٢٠٠٨) رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨ في المحكمة الابتدائية بـ (٢٨) ٢٦١/٧/٢٠٠٨  
الصادرة في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨

الصادرة في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

=====

:- في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

- ٣-
- ٢-
- ١-

=====

:- في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

lawpedia.jo

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

٢٠٠٨/٤/٢٠٠٨

رقم ٢٦١/٧/٢٠٠٨

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

في تاريخ ٨/١/٢٠٠٨م

طالبين قبول التمييز شـ كلاً وموضوعاً  
ونقضى القرار المميز لأسباب تستلخص بما يلي :-

١- جانب محكمة الاستئناف الصواب عندما ردت الاستئناف وأيدت محكمة الدرجة الأولى والتي استندت في قرارها إلى أقرال المميزين لدى الشرطة التي أخذت بالإكراه والضرب وأهملت بيئة الدفاع وذلك لما يلي :-

أ- وقعت الجريمة في ٢٠٠٣/٩/٢٢ وألقي القبض عليهم في ٢٠٠٣/٩/١١ أي بعد حوالي ثلاث سنوات .

ب- إلقاء القبض عليهم في ٢٠٠٣/٩/١١ وتوديعهم للمدعي العام في ٢٠٠٣/٩/٢٥ وهذا مخالف للمادة (١٠٠) أصول جزائية .

ج- تعرض المتهمين للضرب كان واضحا بشهادة الشاهد  
د- أن الإفادات جاءت بحرفية واحدة .

هـ- المتهم حمادة كان وقت وقوع الجريمة حدثاً لم يبلغ السن القانوني وكان مصاباً بحادث سير ومصاب بكسور وجليسا في بيته .

و- ورد على لسان شهود الدفاع أن هناك مسرقات ومشاكل حصلت أثناء توقيف المتهمين في مركز الإصلاح منها كسر زجاج سيارة المشتكي وضرب ابنه من قبل الذي أخبر عن المتهم .

ل- أن شهادة شهود النيابة جاءت على سبيل التخمين وبعضها سماعي ولم تأت على سبيل المشاهدة أو الجرم المشهود .

٢- جانب محكمة الاستئناف الصواب في ردها للاستئناف وتأييدها قرار محكمة جنايات الزرقاء التي بنت حكمها على الشك والتخمين حيث أن الشهادات لم تستند على المشاهدة والجرم المشهود وإنما على أخبار مبني على الشك والتخمين .

٣- إن قرار محكمة جنابات الزرقاء الذي أيدته محكمة الاستئناف جاء غير مسبب وغير معلل ولم يعالج الظروف المحيطة بالاعتزاقات وواقعة الإكراه والضرب ولم يتعامل مع وقائع العقابية .

٤- وبالتناوب فإن بيئة النيابة جاءت قاصره كون الدليل على الإدانة يقوم على الشك والتخمين أولاً ومن ثم على الإكراه ثانياً الذي أجبر المتهمين على الاعتزاف بالإكراه والضرب .

٥- وعليه فإن استبعاد إفادات المتهمين لدى الشرطة أمر واجب الأخذ به وتقرضه ضرورات العدالة وأحكام القانون والأصول والواقع .

بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٨ تقدم مساعد رئيس النيابة العامة بمرافعة الخطبية رقم (٣٣٧/٢٠٠٩/٢/٢) طلب فيها قبول التمييز شكلاً وردة موضوعاً وتأييد القرار المميز .

## القرار

=====

ممن التدقيق والمدارسة نجد بأن النيابة العامة كانت قد أحالت :-

- ١- المتهم
- ٢- المتهم
- ٣- المتهم
- ٤- المتهم
- ٥- الظنين

إلى محكمة جنابات الزرقاء ليحاكموا عن التهم التالية :-

١- جنابة السرقة بالاشتراك وفقاً لأحكام المادتين (٤٠٤ و ٧٦) من قانون العقوبات بالنسبة للمتهمين جميعاً .

٢- جنابة إضرار الحرائق وفقاً لأحكام المادة (٣٦٨) من قانون العقوبات بالنسبة للمتهمين جميعاً .

ମନୁଷ୍ୟମାନଙ୍କର ସ୍ୱାଧୀନତା :-

କୌଣସି ମନୁଷ୍ୟକୁ କୌଣସି ଅନ୍ୟ ମନୁଷ୍ୟ ଦ୍ୱାରା କୌଣସି କାରଣରୁ ବାଧ୍ୟ କରାଯାଇ ନପାରିବ ।

ମନୁଷ୍ୟମାନଙ୍କର ସ୍ୱାଧୀନତା :- ( ୩୦୩ )


ମନୁଷ୍ୟମାନଙ୍କର ସ୍ୱାଧୀନତା :- ( ୩୦୩ )

କୌଣସି ମନୁଷ୍ୟକୁ କୌଣସି ଅନ୍ୟ ମନୁଷ୍ୟ ଦ୍ୱାରା କୌଣସି କାରଣରୁ ବାଧ୍ୟ କରାଯାଇ ନପାରିବ ।

କୌଣସି ମନୁଷ୍ୟକୁ କୌଣସି ଅନ୍ୟ ମନୁଷ୍ୟ ଦ୍ୱାରା କୌଣସି କାରଣରୁ ବାଧ୍ୟ କରାଯାଇ ନପାରିବ ।

ମନୁଷ୍ୟମାନଙ୍କର ସ୍ୱାଧୀନତା :-

କୌଣସି ମନୁଷ୍ୟକୁ କୌଣସି ଅନ୍ୟ ମନୁଷ୍ୟ ଦ୍ୱାରା କୌଣସି କାରଣରୁ ବାଧ୍ୟ କରାଯାଇ ନପାରିବ ।



କୌଣସି ମନୁଷ୍ୟକୁ କୌଣସି ଅନ୍ୟ ମନୁଷ୍ୟ ଦ୍ୱାରା କୌଣସି କାରଣରୁ ବାଧ୍ୟ କରାଯାଇ ନପାରିବ ।

କୌଣସି ମନୁଷ୍ୟକୁ କୌଣସି ଅନ୍ୟ ମନୁଷ୍ୟ ଦ୍ୱାରା କୌଣସି କାରଣରୁ ବାଧ୍ୟ କରାଯାଇ ନପାରିବ ।

କୌଣସି ମନୁଷ୍ୟକୁ କୌଣସି ଅନ୍ୟ ମନୁଷ୍ୟ ଦ୍ୱାରା କୌଣସି କାରଣରୁ ବାଧ୍ୟ କରାଯାଇ ନପାରିବ ।



... المستأنس...  
... محكمة...  
... الحكم...

...  
...  
... (٨٧) ...  
... - ٢

...  
... (٨٧ و ٣٠٣) ...  
... - ٢

...  
...  
... (٧٦٨) ...  
... - ١

:-  
...  
... :-

...  
...  
... - ٢

... (٧٦٨) ...  
...  
... - ٢

... (٨٧ و ٣٠٣) ...  
...  
... - ١

:-  
...  
... و







3.3 / 3  
 [Handwritten signature and text]

القاضي المتقاعد  
 [Handwritten signature]

القاضي المتقاعد  
 [Handwritten signature]

القاضي المتقاعد  
 [Handwritten signature]

٢٠٠٩/٥/١٩ الموافق ١٤٣٠ سنة الأولى جمادى ٢٤ صدر بتاريخ

القاضي المتقاعد  
 [Handwritten signature]

القاضي المتقاعد  
 [Handwritten signature]

القاضي المتقاعد  
 [Handwritten signature]

القاضي المتقاعد  
 [Handwritten signature]

القاضي المتقاعد  
 [Handwritten signature]